## 133501 ـ هل بخر الفم عذر لترك الجمعة؟

**السؤال**

والدي شيخ كبير ولا يذهب لصلاة الجمعة ، وهو مريض ببخر الفم ورائحته كريهة ، ولا يريد أن يؤذي الناس بهذه الرائحة . فهل يجوز فعله هذا؟

**الإجابة المفصلة**

الحمد لله.

"نعم ، هذا عذر شرعي ، من كان به بخر شديد الرائحة الكريهة ولم يتيسر له ما يزيله به فهو عذر ، كما أن البصل والكراث عذر ، والبخر قد يكون شديد الرائحة الكريهة ، ويؤذي من حوله عن يمينه وشماله ، فإذا كان بهذه الصورة ولا يجد دواء ولا حيلة له فهو معذور ، أما إن وجد حيلة تزيله فعليه عمل ذلك حتى لا يتأخر عن صلاة الجمعة والجماعة ، ولكن متى عجز عن ذلك ولم يتيسر فهو معذور أشد من عذر صاحب البصل ؛ لأن صاحب البصل يستطيع أن يدع البصل والكراث أما هذا فلا يستطيع إذا عجز عن الدواء .

والبخر لا شك أنه يؤذي من حوله ، إذا كانت رائحته ظاهرة ، وكذلك الصنان في الآباط ، إذا كان شديد الصنان ولم يستطع إزالته بالصابون والدواء ، إذا كان يعالجه ولا يزول ، فهذا عذر أيضاً ، أما إذا استطاع إزالته بالغسل والبخور والأدوية الأخرى التي تزيل أثره من الآباط فالواجب عليه فعل ذلك حتى يصلي مع المسلمين ، وهكذا صاحب الدخان ، يجب عليه أن يزيل أثر الدخان من فمه بكل ما يستطيع ، وأن يكون قرب الصلاة لا يتعاطى هذا حتى لا يؤذي من حوله ، فإذا كان هناك بقية استعمل ما يزيل بقية الرائحة بالأدوية حتى يزيل رائحته حتى لا يؤذي أحداً وهو قبيح منكر يجب تركه ، ولا يجوز التجارة منه لا بيعاً ولا شراء لكن من بُلي به ، فليتق الله ويستعن بالله على تركه وليحذر شره وبلاءه ، وما دام يتعاطاه فليحذر أن يأتي به المسجد ورائحته ظاهرة ، بل يتعاطى ما يزيل الرائحة ، ويجتهد حتى يعافيه الله من شره" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (2/987) .